يحمل عليه كحامل المسك ونافخ الكير لف ونشر مرتب والكير بكسر الكاف وسكون التحتية
اما ان يهديك يعطيك مجانا واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة وان
لم تصل لك من عينه شيء بعوض ولا بغيره ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك بشرر النار
الذي نشأ عن نفخه واما ان تجد منه ريحا خبيثة الموجودة عند حرق نحو
الشعر او الجلد واخرج ابو داود والترمذي المرموز لهما بقوله د ت عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا المرء اي الانسان على دين خليله لما ان المرافقة تحمل على الموافقة
فلينظر احدكم من يخالل فلا يخالل الا الكفرة ولا الفجار لئلا ينتظم في سلك الاشرار
بل الاخيار لينتظم في سلك الخيار وما احسن قولي في هذا المعنى اصحب بخيار الورى
تحسب من الاخيار واحذر صحابة شرير من الاشرار ان المضاف ليسمو في سمو
الاقدار بما اضيف اليه فاعرف الاسرار واخرجا ورمز لهما بقوله د ت عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه مرفوعا لا تصاحب ايها المكلف الا مؤمنا لانه لا يدعوا الا الى خير غالبا ولا ياكل
طعامك الا تقي لتعود عليك بركته انتفاعه به واخرج مسلم المرموز له بقوله م عن سمرة
بفتح المهملة وضم الميم بن جندب بضم الجيم وفتح الدال رضي الله عنه مرفوعا لا تساكنوا
المشركين ولا تجامعوهم لئلا يحمل ذلك على الركون اليهم فمن ساكنهم او جامعهم بالتزوج
منهم فهو منهم تنفير وتقبيح ومنها فتح الفم بتخفيف الميم وتثقيلها عند التثاؤب بفتح
الفوقية وبالمثلثة وبعد الف واو وعدم دفعه اي الفتح اخرج مسلم المرموز له بقوله
م عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا اذا تثاؤب والواو غلط كذا في التيسير احدكم فليمسك
حال التثاؤب بيده على وجهه سترا لفعله المذموم الجالب للكسل والنوم وفي رواية
فليكظم اي يخفض صوت التثاؤب ما استطاع قدر استطاعته فان الشيطان ال فيه للعهد او
للجنس يدخل فاه اذا فتحه ولم يستره ومنها الجلوس في الطريق يقال له السبيل والصراط
يذكر ويؤنث اذا لم يعط بالتحتية على التذكير مبنيا لغير الفاعل ونايب فاعله مستتر
هو المفعول الاول والثاني حقه اخرج الشيخان المرموز لهما بقوله ق م عن ابي سعيد
الخدري بالمعجمة فالمهملتين رضي الله عنه مرفوعا اياكم منصوب على التحذير بعامل لا يظهر
وجوبا اشرنا اليه فيما تقدم والجلوس في الطرقات بضمتين جمع طرق وطريق فقالوا
يا رسول الله ما لنا من صلة مجالسنا بد فراق نتحدث فيها استيناف بياني فقال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ابيتم الا المجلس الجلوس به فاعطوا الطريق ال فيه للجنس
حقه المطلوب من الجالس فيه قالوا وما حق الطريق اظهر وازيادة للايضاح يا رسول
الله

الله بذكره وتشريفاتكم بهم شمله قال غض البصر كفه عما لا ينبغي النظر اليه وكف منع الاذى عن
المارة والجلسة ورد السلام على البادي به والامر بالمعروف شرعا مستحبا اذ وجب وجوبا او ندب
ندبا والنهي عن المنكر شرعا وزاد ابو داود المرموز له بقوله د في رواية ابي هريرة و
ارشاد السبيل اي دلالة من ضله عليه كالاخذ بيد الاعمى للتيسير به وفي رواية عمر رضي الله عنه
وتغيثوا الملهوف المظلوم وتهدوا الضال عن الطريق ومنها الجلوس بين الظل والشمس
اخرج احمد المرموز له بقوله حم عن رجل من اصحاب النبي عم لا يضر ابهامه لان الصحابة كلهم
عدول ان النبي عليه السلام نهى ان يجلس الرجل بين الضح في النهاية هو ضوء الشمس اذا
استمكن من الارض وهو كالقمر للقمر والظل اي فيكون نصفه في الظل ونصفه في الشمس مجلس
جلوس الشيطان ومنها القعود وسط الحلقة باسكان اللام في الافصح اي حلقة الذكر او
العلم او الطعام اخرج ابو داود المرموز له بقوله د عن حذيفة بن اليمان ان رسول الله عم
لعن من جلس وسط الحلقة اما من جلس فيحلق عليه فلا يشمله ذلك لانه لم يجلس فيها
بل هي دارت عليه ومنها الجلوس بمكان غيره بتنحيته له عنه ومنها التفريق بين اثنين اخرج
الشيخان المرموز لهما بقوله ق م عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لا يقيمن بالنون الثقيلة احدكم رجلا ابا كان عن مجلسه ثم يجلس فيه لان الاول
احق بذلك لسبقه اليه ولكن استدرك من سابقه توسعوا وتفسحوا فيتهيئ كل في
مجلسه ويتشاء من التفسح ما يسع ذلك الواصل واخرج ابو داود المرموز له بقوله د عنه
انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقام له رجل اخر من مجلسه الذي كان فيه قبل
قدوم الرجل فذهب ذلك القادم ليجلس فيه لخلوه عمن كان فيه فنهاه رسول الله عم
عنه لما فيه من التقدم على ذي الحق المتقدم اليه لانه غالبا لا يكون الا عن خوف
من القادم فان علم القادم انه لاكرامه لكونه اصله او استاذه فلا باس واخرج
مسلم المرموز له بقوله م عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا قام احدكم من مجلسه
المباح وفي نسخة مجلس بالتنوين الذي كان فيه لانتظاره نحو الصلوة ثم رجع اليه
فهو احق به فيقيم من جلس فيه ح واخرج ابو داود المرموز له بقوله د عن جابر بن سمرة
رضي الله عنه انه قال كنا اذا اتينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جلس وفي نسخة يجلس بالمضارع احدنا
حيث ينتهي ولا يذهب عنه لما فوقه بل يجلس في المحل الذي يجده خاليا في اي مكان كان
منه واخرج ابو داود المرموز له بقوله د عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه عن ابيه عن جده
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تجلس بالفوقية اي ايها المكلف وبالتحتية مبنيا للغائب على

Copyright © King Saud University